

كراسة الشروط والمواصفات الفنية
للممارسة العامة رقم (2) لسنة 2020/2019
بشأن عملية نقل العاملين بمبنى خدمة المستثمرين
بالعين السخنة والعاملين بميناء الادبية

تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية
الأحد 2019/10/27م

قيمة النسخة : 500 جنيه

المحتويات

5	1. مقدمة
5	1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس
5	1.2 نبذة عن موضوع الممارسة
5	1.3 الجهات مقدمة العطاء
6	2. الشروط العامة
6	2.1 القانون والقواعد الحاكمة
6	2.2 نوع الممارسة
6	2.3 كراسة الشروط والمواصفات
6	2.4 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات
6	2.5 تقديم العطاءات
7	2.6 سريان مفعول العطاء
7	2.7 الجدول الزمني لإجراءات الممارسة
7	2.8 اللغة المستخدمة
7	2.9 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المطاريف
7	2.10 مدة الارتباط
8	2.11 التأمين
8	التأمين الابتدائي
8	التأمين النهائي
8	2.12 تجزئة الممارسة
8	2.13 فض المطاريف الفنية
8	2.14 زيادة الكميات
9	2.15 التقييم الفني
9	2.16 فض المطاريف المالية
9	2.17 التقييم المالي
9	2.18 أخطار العطاء الفائز والترسية المالية
9	2.19 توقيع العقد
10	2.20 مدة العقد
10	2.21 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل
10	2.22 مسئولية الهيئة عن تكاليف العطاءات
10	2.23 التنازل عن العقد
10	2.24 الإخلال بشروط التعاقد
10	2.25 فسخ العقد بحكم القانون
11	2.26 فسخ العقد قبل انتهائه
11	2.27 الالتزام بالقوانين
11	2.28 فض المنازعات

11	2.29 شروط وأحكام أخرى
12	3. بيان الخدمات المطلوبة
12	3.1 بيان السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من القاهرة للمقر الرئيسي
13	3.2 بيان السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من السويس للمقر الرئيسي
13	3.3 بيان السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من الاسماعيلية للمقر الرئيسي
14	3.4 السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من السويس لميناء الادبية
14	3.5 مواعيد الدورات وخطوط السير المطلوب تشغيلها
14	3.6 المواصفات الفنية للسيارات المطلوب توفيرها
15	3.7 الشروط الفنية لتشغيل السيارات المطلوب توفيرها
15	3.8 الجزاءات
16	4. محتويات المظروف الفني
16	4.1 بيانات الجهة مقدمة العطاء
17	4.2 التزامات الشركة
17	4.3 التنفيذ على الحساب وغرامات التأخير
17	4.4 شروط السداد والدفعات المقدمة
17	4.5 العروض الفنية للأصناف
17	4.6 المرفقات
18	5. محتويات المظروف المالي

المصطلحات المستخدمة

المصطلح	المقصود به
الهيئة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
مقر الهيئة	المقر الكائن بمبنى خدمة المستثمرين التابع للهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس - طريق العين السخنة - القطامية القديم - الكيلو 114 - العين السخنة - محافظة السويس. فاكس: 062/3590003
مقر الهيئة بالقاهرة	17 شارع هدى شعراوي - باب اللوق - وسط البلد - القاهرة
اللوائح والقوانين	لوائح الهيئة والقوانين المصرية والقرارات التشريعية وكافة اللوائح والقرارات الوزارية والقواعد التنظيمية المصرية ذات الصلة بالمشروع.
العرض	ويقصد به المستندات التي يعدها ويقدمها المستثمر طبقاً لكراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة بما في ذلك أي مستندات مكتوبة وأي مواد أخرى مقدمة منه .
العرض المستوفى	العرض المستوفى لجميع المتطلبات المذكورة تفصيلاً في كراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الهيئة.
العروض غير المستوفاة	العروض غير المقبولة فنياً
الجهة المستفيدة	الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.
الجهة مقدمة العطاء	مقدم العطاء يمكن أن تكون شركة أو هيئة أو جهة حكومية.
الشروط	هي الشروط العامة والمالية والمواصفات الفنية لأعمال محل الطرح .

1. مقدمة

1.1 الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس

هي الهيئة الحكومية المنشأة وفقاً لأحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم 83 لسنة 2002 والمعدل بقرار بالقانون رقم 27 لسنة 2015 لإدارة المنطقة الاقتصادية لقناة السويس وكذلك ستة موائى وذلك بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم 330 لسنة 2003 وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 2282 لسنة 2015

1.2 نبذة عن موضوع الممارسة

في إطار دعم الدولة لمنظومة المناطق الاقتصادية الخاصة صدر قرار مجلس الوزراء رقم 2282 لسنة 2015 بشأن الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس بهدف إيجاد هيئة مستقلة قادرة على إقامة وتنمية المنطقة الاقتصادية لقناة السويس والعمل على جذب الاستثمارات إليها وإقامة المشروعات الزراعية والصناعية والخدمية القادرة على المنافسة مع مثيلاتها في العالم. وزيادة حصة مصر في التجارة العالمية وذلك من خلال توحيد سلطات الإدارة، وأداء الأعمال وفقاً لأعلى المستويات العالمية، وتوفير المرافق والخدمات بأرقى المعايير والمواصفات الفنية، وتطبيق النظم والمزايا والإعفاءات الكفيلة بإطلاق طاقات الاستثمار والتنمية في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية وتوفير القوى البشرية المدربة اللازمة لذلك وتهيئة أفضل مناخ عمل جاذب للاستثمار، خاصة في ظل سياسة الانفتاح على العالم التي تنتهجها الدولة كوسيلة لتحقيق التنمية الاقتصادية....

ونظراً لحرص الهيئة على تهيئة المناخ المناسب للعاملين فيها وذلك لحثهم على إنجاز الأعمال المسندة لهم على الوجه الأكمل فقد قامت الهيئة بطرح عملية نقل العاملين بمبنى خدمة المستثمرين وبميناى الادبية في ممارسة عامة بين الشركات المتخصصة في هذا المجال.

1.3 الجهات مقدمة العطاء

الجهات المعنية بالممارسة هي شركات متخصصة في مجال نقل الركاب وذات خبرة وكفاءة مشهودة في أعمال نقل الركاب الواردة بالكراسة، ويفضل من له / لهم - سابقة خبرة في التعامل مع الحكومة والشركات مملوكة للدولة.

2. الشروط العامة

2.1 القانون والقواعد الحاكمة

تطبق الهيئة قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقانون رقم (27) لسنة 2015م وتخضع لأحكام اللوائح الخاصة بها ومنها لائحة المشتريات والأعمال بالهيئة وعلى من يرغب في الاطلاع أو الحصول على نسخة التفضل بتقديم طلب الى ادارة المشتريات بالهيئة.

2.2 نوع الممارسة

الممارسة عامة وتخضع لأحكام لائحة المشتريات الخاصة بالهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس.

2.3 كراسة الشروط والمواصفات

على الجهة مقدمة العطاء أن تراجع شروط ومواصفات الكراسة بعناية ودقة، ويتم شراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم الآتي:

- خطاب تفويض من الجهة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة على أن يكون موقع ومختوم بختم الجهة مقدمة العطاء.
 - دفع قيمة شراء الكراسة مقابل إيصال بذلك.
- على الجهة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط والمواصفات وختمها بخاتم الشركة وإعادتها مرفقة بالعرض المقدم منها مع إقرار بأنها درست الشروط والمواصفات جيداً وأنها موافقة على جميع الشروط والمواصفات وملتزمة بها على أن يكون الإقرار موقعاً ومختوماً بختم الجهة مقدمة العطاء.
- تعد كراسة الشروط والمواصفات والعرض الفني وكافة الملاحق والمكاتبات المتبادلة بين الهيئة والجهة جزء من العقد الذي سيقوم بين الجهة المسندة وبين الجهة المتعاقدة ومكتملة له.
- لا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم تقبل الجهة المسندة ذلك كتابياً.

2.4 عنوان مراسلات مقدمي العطاءات

يجب على مقدمي العطاءات أن يقدموا البيانات الخاصة بالعنوان ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل الهيئة عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمستندات العطاء واسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلاً مختاراً له وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه تنتج أثارها القانونية وفي حالة تغيير العنوان يتعين إخطار الهيئة بالعنوان الجديد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلتها على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

2.5 تقديم العطاءات

تقديم العطاءات في مطروفين منفصلين:

المطروف الأول: العرض الفني

- يجب أن يستوفي العطاء جميع الشروط والقواعد الفنية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات وإلا يعتبر العرض مرفوضاً فنياً.
- يجب أن يتم تسليم العطاء قبل موعد جلسة فض المظاريف (في حالة ارساله بالبريد العبرة تكون بتوقيت استلامه وليس بتوقيت ارساله).

سيتم ذلك تقييم العروض وهو ما قد يتخلله أن تطلب من الشركات استفسارات شفوية أو مكتوبة. يتم تقييم العروض فنياً وينتهي ذلك إلى قرار من لجنة البت بقبول أو برفض العرض.

المظروف الثاني: العرض المالي

يتم فضه في جلسة لاحقة تحدد ويخطر بها من اجتازوا التقييم الفني.

سيتم ذلك الدراسة المالية للعروض ثم مفاوضة الجهة صاحبة أفضل عرض فني/ مالي. تنتهي الاجراءات بالترسية والتعاقد.

يبدأ العد للبرنامج التنفيذي من تاريخ اليوم التالي لإخطار صاحب العطاء الفائز بقبول عطاؤه مالياً.

2.6 سريان مفعول العطاء

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة بكراسة الشروط. وإذا سحب مقدم العطاء عطاءه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حق للهيئة دون حاجة إلى إنذار، أو الالتجاء إلى القضاء، أو اتخاذ أية إجراءات، أو إقامة الدليل على حصول ضرر.

2.7 الجدول الزمني لإجراءات الممارسة

يراعى أن تسير اجراءات الممارسة وفقاً للجدول الزمني التالي: -

تاريخ الاعلان عن الممارسة	يوم الأربعاء الموافق 2019/10/16م
آخر موعد لشراء كراسة الشروط والمواصفات	يوم الأحد الموافق 2019/10/27م
موعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية	يوم الأحد الموافق 2019/10/27م
نهاية التقييم الفني والمالي للعروض واختيار أفضلها وإصدار أخطار الترسية للشركات الراسي عليها البنود	يوماً من تاريخ فض المظاريف الفنية.

وفي حالة رغبة أي صاحب عطاء في تقديم عرضه في وقت سابق للتاريخ المحدد يكون عليه مخاطبة الهيئة من خلال بيانات الاتصال المذكورة أعلاه. وتحتفظ الهيئة بالحق في تأجيل موعد وتاريخ الإغلاق على أن تقوم بإخطار مقدمي العطاءات بوقت كافي.

الهيئة لن تلتفت إلى اي عرض يرد إليها بعد تاريخ وموعد تلقي العروض وفض المظاريف الفنية.

2.8 اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة التي يجب استخدامها في كتابة العروض والمراسلات والاستفسارات والوثائق ولغة العقد الحاكمة هي اللغة العربية.

2.9 تاريخ ومكان انعقاد جلسة فض المظاريف

تحدد يوم الأحد الموافق 2019/10/27م موعداً لانعقاد جلسة فض المظاريف الفنية وذلك في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً بمقر الهيئة بمبنى خدمة المستثمرين بالعين السخنة - محافظة السويس.

يجوز أن يحضر مندوباً عن الجهة مقدمة العطاء جلسة فض المظاريف على أن يكون مفوضاً بخطاب معتمد.

2.10 مدة الارتباط

مدة سريان العطاء ثلاثون يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية، وعند انقضاء مدة سريان العطاء قبل الترسية يجوز لمقدمه استرداد التأمين الابتدائي، وفي هذه الحالة يصبح العطاء ملغى وغير نافذ المفعول. فإذا لم يطلب مقدم العطاء ذلك اعتُبر قابلاً لاستمرار مدة سريان الارتباط بعطائه إلى أن يصل للهيئة إخطار منه لسحب التأمين وعدوله عن عطائه.

2.11 التأمين

التأمين الابتدائي

التأمين الابتدائي وقدره 10000 جنيه مصري (فقط عشرة آلاف جنيه مصري لا غير) ويرفق بالعرض الفني. يكون التأمين باسم الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية لقناة السويس إما نقداً أو بشيك مصرفي أو معتمد من المصرف المسحوب عليه أو بخطاب ضمان بنكي غير مقترن بأي شروط أو تحفظات وغير قابل للإلغاء وساري لمدة شهرين من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية على أن يكون البنك الصادر منه خطاب الضمان لم يتعد حد إصدار خطابات الضمان المقررة من البنك المركزي.

التأمين النهائي

على مقدم العطاء المقبول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه تأميناً نهائياً يعادل (5%) من قيمة العطاء المقبول.

- وإذا لم يقدّم صاحب العطاء المقبول بأداء التأمين النهائي في المهلة المحددة يحق للهيئة إلغاء العقد دون الحاجة لاتخاذ أية إجراءات قانونية، ويصبح التأمين الابتدائي في جميع الحالات من حق الهيئة. كما يكون لها الحق أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.
- يرد التأمين الابتدائي إلى أصحاب العطاءات غير المقبولة بعد انقضاء ثلاثون يوماً من تاريخ انتهاء مدة سريان العطاء، أو بعد سداد التأمين النهائي من قبل صاحب العطاء المقبول وذلك خلال ثلاثون يوماً من تاريخ تقديمه لطلب الاسترداد.
- لا تدفع جهة الاسناد فوائد على التأمين.

2.12 تجزئة الممارسة

الممارسة ليست كلاً وتقبل التجزئة لكل منطقة على حدة، ويتم الترسية على أقل العروض وفقاً للدراسة المالية التي يتم إجراؤها على العروض المقبولة فنياً.

2.13 فض المظاريف الفنية

ستقوم الهيئة بفتح مظاريف العطاءات في حضور مقدمي العطاءات اللذين يقررون الحضور أو من ينوب عنهم بموجب تفويض كتابي لحضور جلسات فتح المظاريف في الوقت والتاريخ والمكان المذكورين في البرنامج الزمني أعلاه وعلى ممثلي مقدمي العطاءات الحاضرين أن يوقعوا لإثبات حضورهم وسيتم فتح التغليف الخارجي وفض المظروف الفني في جلسة فض المظاريف الفنية والتأكد من استكمال العطاء والالتزام بمستندات العطاء. وستقوم الهيئة بإعداد محضر لوقائع جلسة فتح مظاريف العطاءات الفنية بما في ذلك المعلومات التي سيفصح عنها للحاضرين طبقاً لمتطلبات هذا البند.

2.14 زيادة الكميات

للهيئة الحق في أي وقت من الأوقات خلال مدة العقد أن تعدل في عدد السيارات أو الرحلات الواردة بجدول الاحتياجات سواء بالزيادة أو بالنقص في حدود 25% (خمسة وعشرون في المائة) وبنفس السعر مع تسوية السعر الإجمالي تبعاً لذلك ويعتبر مقدم العطاء موافقاً على هذا الشرط بمجرد تقديم عطاءه، وليس له الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

2.15 التقييم الفني

ستقوم الهيئة قبل إجراء أي تقييم مفصل للعطاءات بفحص العطاءات التي قدمت وتحديد ما إذا كانت كل المعايير الأساسية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات قد تم الوفاء بها.

ويجوز للهيئة (ووفق تقديرها المطلق) أن تطلب استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنية واستكمال المستندات الناقصة من العرض الفني المُقدّم من أصحاب العطاءات المتقدمة للممارسة بشرط مراعاة المساواة وتكافؤ الفرص بينهم ويتعين أن يكون هذا الطلب واستجابة مقدم العطاء كتابياً ولا يؤدي إلى أي تغيير جوهري في مضمون العطاء أو القيم والواردة بالعرض المالي. يعتمد التقييم الفني على القبول أو الرفض لكل بند من بنود العطاء على حدة.

ويجدر التنويه أن العرض قد يتم رفضه لعدم تمكن اللجنة الفنية من التقييم أو لعدم الالتزام بالشروط وذلك لأسباب متعددة من

بينها: -

- عدم وجود أي مستندات من المرفقات المطلوبة.
- عدم الالتزام بتقديم بيانات الشركة على النماذج الموجودة بالكراسة.
- عدم النص على إمكانية تنفيذ جميع الالتزامات المذكورة بالكراسة والمسئولة عنها الجهة مقدمة العطاء.

2.16 فض المظاريف المالية

ستقوم الهيئة فور الانتهاء من تقييم العطاءات الفنية بإخطار مقدمي العطاءات كتابياً بما إذا كانت عطاءاتهم الفنية تعتبر مستوفية ومقبولة أو مرفوضة، كما يتضمن هذا الإخطار أيضاً دعوته مقدمي العطاءات المقبولة فنياً لفتح العطاءات المالية. وسيتم اتباع ذات الخطوات السابق أتباعها بجلسة فض المظاريف الفنية.

2.17 التقييم المالي

ستقوم الهيئة باستخدام القيمة المالية المقدمة والتي ستسدها الهيئة عن إجمالي البنود المطلوبة كأساس للتقييم المالي. والتقييم المالي سيتم فقط للعطاءات التي قبلت فنياً.

وسيتم التقييم المالي في ضوء القيمة التي ستسدها الهيئة والتي يتضمنها العرض المالي مع الأخذ في الاعتبار في الشروط المالية المقدمة مع كل عطاء.

2.18 أخطار العطاء الفائز والترسية المالية

في حالة ما إذا كان قيمة أقل العطاءات أقل من القيمة التقديرية لبنود الممارسة والموضوعة من قبل الهيئة، فيعتبر هذا العطاء فائزاً، وستقوم الهيئة بأخطار اصحاب تلك العطاءات بالبنود الراسية على كل صاحب عطاء.

2.19 توقيع العقد

يجب أن يتم توقيع العقد أو استلام أمر الاسناد خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطار من ترسو عليه الممارسة بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بالترسية المالية وفي حالة عدم توقيع العقد خلال هذه المدة أو استلام أمر التوريد لأسباب ترجع

للشركة يحق للهيئة إلغاء الترسية ومصادرة التأمين أما إذا كان التأخير لأسباب ترجع للهيئة فيتم اعتبار موعد إرسال الخطاب للشركة بجاهزية العقد للتوقيع هو موعد بدء احتساب مدة الخمسة عشر يوماً.

2.20 مدة العقد

مدة التعاقد سنة واحدة من تاريخ أمر الإسناد أو توقيع العقد أو لحين توفير وسائل نقل بمعرفة الهيئة أيهما أقرب، ويجوز التجديد لمدد مماثلة بموافقة الطرفين وبعد تنفيذ شروط التجديد من حيث تغيير السيارات إذا مضي أكثر من سنتين على سنة الصنع الخاصة بها وكذا اجتياز السيارات للفحص الفني من قبل اللجنة المشكلة لهذا الغرض من قبل الهيئة.

2.21 حرية الهيئة في الإلغاء والتعديل

للهيئة حرية التصرف في أي وقت سابق لتاريخ وموعد فض المظاريف الفنية أن ترسل إشعاراً كتابياً لمقدمي العطاءات بالآتي :

- إلغاء أو تغيير الاجراءات الواردة بكراسة الشروط .
- إلغاء، إضافة، تعديل كل أو جزء من كراسة الشروط .
- مد فترة وتاريخ موعد لجنة فض المظاريف الفنية.

2.22 مسئولية الهيئة عن تكاليف العطاءات

في جميع الأحوال لا تكون الهيئة مسئولة أمام أي مقدم عطاء عن أي تكاليف أو مصاريف أو خسائر أو أضرار قد يتكبدها في إعداد عطاءه أو في إجراء المفاوضات اللاحقة المرتبطة بالعطاء أو الاتفاق ولا تضمن أو تلتزم الهيئة بأي وجه من الوجوه بأن ترسي المشروع لأي متناقص يستجيب لهذا العطاء مهما كانت محتويات العطاء المقدم منه ومدى أفضليتها بالنسبة إلى ما قد يقدم من عطاءات من متناقصين آخرين ، ويقبل ويوافق مقدمو العطاءات على الالتزام بكل القواعد والشروط المنصوص عليها في كراسة الشروط والمواصفات ومستندات العطاء ويقبلون قرارات الهيئة كقرارات نهائية في عملية الطرح والترسية، ويحق للهيئة إلغاء وسحب الطرح دون إعلان عن ترسية المشروع وفقاً فقط لإرادة الهيئة منفردة وبصرف النظر عن العطاءات التي قد يتم أو تم تقديمها، وذلك كله دون ادنى مسئولية على الهيئة تجاه أي شخص قد حصل على كراسة الشروط أو تقدم أو سيقدم العطاء.

2.23 التنازل عن العقد

لا يحق لمن ترسو عليه الممارسة التنازل للغير عن القيام بكامل أعمال العقد أو أي جزء منه إلا بعد أخذ موافقة الهيئة مقدماً وكتابةً على هذا التنازل ويبقى المتعاقد مسئولاً بطريق التضامن مع المتنازل إليه عن تنفيذ العقد وفي حالة مخالفة ذلك يكون للهيئة الحق في فسخ العقد ومصادرة التأمين وتطبيق أحكام اللائحة.

2.24 الإخلال بشروط التعاقد

في حالة الإخلال بشروط التعاقد فإنه يحق للهيئة فسخ العقد، أو سحب العمل من من ترسو عليه الممارسة وتنفيذه على حسابه بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها ويصبح التأمين النهائي من حق الهيئة، كما يكون لها الحق أن تخصم ما تستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تُستحق لمن ترسو عليه الممارسة لديها. وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى، أيًا كان سبب الاستحقاق دون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

2.25 فسخ العقد بحكم القانون

يفسخ العقد تلقائياً قبل مدته دون اعتراض من المتعاقد، ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية: -
 (1) إذا ثبت أن المتعاقد أستعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعاملاته مع الهيئة أو حصوله على العقد.

(2) إذا أفلس المتعاقد أو أعسر.

2.26 فسخ العقد قبل انتهائه

بخلاف الحالات التي ينقضي فيها العقد بحكم القانون يكون للهيئة الحق في فسخ العقد قبل انتهاء مدته دون اعتراض من المتعاقد ودون الحاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية:

(1) إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد أو أي التزام من الالتزامات المنصوص عليها بكراسة الشروط.

(2) في حالة تقاعس أو تباطؤ المتعاقد في البدء بتنفيذ العقد.

ويترتب على الفسخ في الحالات السابقة فيما عدا الوفاة مصادرة التأمين النهائي لصالح الهيئة، ولها الحق في تحميل المتعاقد بكل خسارة أو مصروفات تنتج عن الفسخ، وحققها في مطالبته بالتعويض، ولها في سبيل ذلك الحجز على ما يكون للمتعاقد لدى الغير أو الجهات الإدارية الأخرى.

2.27 الالتزام بالقوانين

يلتزم من ترسو عليه الممارسة بكافة القوانين المصرية السارية وقت إبرام العقد وما يرد عليها من تعديلات مستقبلية والاستجابة لكافة متطلبات الهيئة والجهات الحكومية الأخرى ذات الصلة.

2.28 فض المنازعات

تطبق أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته الصادرة بالقانون رقم (27) لسنة 2015م في المنازعات التي تنشأ حول تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود التعاقد المزمع إبرامه مع الراسي عليهم الممارسة.

في حالة فشل التفاوض فالتعاقد يحكمه القانون المصري وتختص محاكم مجلس الدولة بالفصل في النزاع.

2.29 شروط وأحكام أخرى

- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.
- لن يلتفت إلى أي ادعاء من مقدم العطاء لوجود خطأ في العطاء المقدم منه أيًا كان هذا الخطأ إذا ما تقدم هذا الادعاء بعد الميعاد المحدد لفتح المظاريف.

3. بيان الخدمات المطلوبة

ترغب الهيئة في توفير وسيلة نقل مناسبة للعاملين بالمقر الرئيسي وميناء الادبية وذلك لنقلهم من محل سكنهم لمقر العمل وفقاً للمعلومات التالية: -

3.1 بيان السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من القاهرة للمقر الرئيسي

ترغب الهيئة في نقل العاملين من القاهرة للمقر الرئيسي بالسيارات الآتية ووفق خطوط السير الموضحة قرين كل سيارة: -

م	عدد السيارات	نوع السيارة	عدد الركاب	نظام العمل	عدد الدورات	خط السير المقترح
1	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	غمرة - العين السخنة
2	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	الرماية - العين السخنة
3	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السواح - العين السخنة
4	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	الجيزة - العين السخنة
5	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	المرج - العين السخنة
6	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	المنيب - العين السخنة
7	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	فيصل - العين السخنة
8	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	الرحاب - العين السخنة
9	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	جوزيف تيتو - العين السخنة
10	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	مدينة نصر - العين السخنة

التجمع- العين السخنة	دورة واحدة يومياً	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	14	ميكروباص HI S	1	11
----------------------	----------------------	--------------------------------------------	----	---------------	---	----

3.2 بيان السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من السويس للمقر الرئيسي

ترغب الهيئة في نقل العاملين من السويس للمقر الرئيسي بالسيارات الآتية ووفق خطوط السير الموضحة قرين كل سيارة: -

م	عدد السيارات	نوع السيارة	عدد الركاب	نظام العمل	عدد الدورات	خط السير المقترح
1	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - العين السخنة
2	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - العين السخنة
3	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - العين السخنة
4	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - العين السخنة
5	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - العين السخنة
6	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - العين السخنة

3.3 بيان السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من الاسماعيلية للمقر الرئيسي

ترغب الهيئة في نقل العاملين من الاسماعيلية للمقر الرئيسي بالسيارات الآتية ووفق خطوط السير الموضحة قرين كل سيارة:

م	عدد السيارات	نوع السيارة	عدد الركاب	نظام العمل	عدد الدورات	خط السير المقترح
1	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	الاسماعيلية - العين السخنة
2	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	الاسماعيلية - العين السخنة
3	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالمقر بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	الاسماعيلية - العين السخنة

3.4 السيارات المطلوب توفيرها وخطوط السير المقترحة من السويس لميناء الادبية

ترغب الهيئة في نقل العاملين بميناء الادبية بالسيارات الآتية ووفق خطوط السير الموضحة قرين كل سيارة: -

م	عدد السيارات	نوع السيارة	عدد الركاب	نظام العمل	عدد الدورات	خط السير المقترح
1	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالميناء بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - الادبية
2	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالميناء بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - الادبية
3	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالميناء بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - الادبية
4	1	ميكروباص HI S	14	أيام العمل بالميناء بواقع 5 أيام اسبوعياً	دورة واحدة يومياً	السويس - الادبية
5	1	ميكروباص HI S	14	تشغيل ورادي حسب نظام ميناء الادبية بحيث	لا يزيد عن 3 ورادي يومياً	السويس - الادبية

3.5 مواعيد الدورات وخطوط السير المطلوب تشغيلها

نظام العمل بالدورات يكون وفق المواعيد التالية: -

- مواعيد العمل بالميناء (من 8:30 صباحاً حتى 2:30 ظهراً) أو وفقاً للمواعيد التي تحددها إدارة الميناء بما لا يجاوز الـ 5:00 عصرًا لمدة خمسة أيام في الاسبوع مع أجازة يومي الجمعة والسبت والأعياد الرسمية.
- مواعيد الورديات (من 8:30 صباحاً حتى 8:30 مساءً) وبالعكس (من 8:30 مساءً حتى 8:30 صباحاً) لمدة سبعة أيام في الاسبوع وبدون توقف في الاجازات الاسبوعية والرسمية.
- خطوط السير تحددها إدارة الميناء بشرط أن تكون داخل محافظة السويس وعلى الشوارع الرئيسية.
- يتم تشغيل التكييف في بداية ركوب اول موظف بالهيئة حتى نهاية خط السير

3.6 المواصفات الفنية للسيارات المطلوب توفيرها

يجب أن يتوافر بالسيارات المزمع تشغيلها الشروط والمواصفات الآتية: -

- السيارات يجب أن لا تقل عن موديل 2018م.
- تكييف.

- ستائر داخلية.
 - أنوار داخلية.
 - السيارات الميكروباص يجب أن تكون سقف عالي وتكون بنظام المقاعد المنفصلة.
- علماً بأنه سيتم فحص السيارات فنياً من قبل الهيئة قبل التشغيل وعند كل تغيير لأي سيارة متعاقد عليها.

3.7 الشروط الفنية لتشغيل السيارات المطلوب توفيرها

- يجب أن يتم متابعة السيارات من قبل الشركة المسند اليها عملية نقل العاملين من حيث مستوى نظافة السيارة والشكل العام وكذا حالة الكاوتش والزجاج وأي عوامل أمان بالسيارة وتنجيد الكراسي وأي متطلبات أخرى تضمن التشغيل الأمثل.
- يتم فحص السيارات فنياً كل شهر على الأكثر من قبل الهيئة سواء بمعرفتها أو من خلال لجنة فنية من مراكز خدمة معتمدة تكلفها الهيئة وعلى نفقتها وتقوم بتقديم تقرير فني تفصيلي قبل صرف مستحقات الشركة يشمل أي خصومات ناتجة عن نقص في المواصفات الفنية أول خلل في التشغيل.

3.8 الجزاءات

تطبق الجزاءات التالية على الشركات في حالات المخالفات الآتية: -

م	الحدث	القيمة
1	في حالة عدم حضور الميكروباص (الرحلة الواحدة)	3500
2	في حالة عدم تشغيل التكييف (الرحلة الواحدة)	3500
3	في حالة عدم وجود ستائر (الرحلة الواحدة)	500
4	في حالة عدم نظافة السيارة داخلياً وخارجياً (الرحلة الواحدة)	500
5	موديل الميكروباص مخالف لما تعاقد عليه	3500

- الجهة المنوطة بتوقيع الجزاءات إدارة النقل والحركة بالهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية
- الهيئة غير مسؤولة ولا تتحمل اي مخالفات ولا وكذلك رسوم عبور الطريق

4. محتويات المظروف الفني

يكتب على المظروف الفني الآتي:

الممارسة العامة رقم (2) لسنة 2020/2019م

بشأن عملية نقل العاملين بمبنى خدمة المستثمرين

وبميناء الادبية

عطاء شركة ()

"العرض الفني"

يجب على مقدمي العطاءات الفنية التوقيع على كل صفحة من الأصل من المفوض من قبل الشركة. يجب أن تبدأ العروض بصفحة المحتويات التي تحدد أرقام صفحات الأقسام المختلفة للعرض، وتكون صفحات العرض مطبوعة على جهة واحدة فقط وبمقاس (A4 ، التنسيق التلقائي للهوامش بنظام مايكروسوفت اوفيس) ما لم تحتوى تلك الصفحات على كتالوجات أو أي بيانات فنية تحتاج لمقاس أوراق مختلف والتي يجب ألا يتجاوز حجمها مقاس A3 ويجب أن يغطي العرض البنود المطلوبة بشكل كامل متضمناً المعلومات التفصيلية المطلوبة بكراسة الشروط.

يحتوى المظروف الفني المقدم من الجهة مقدمة العطاء على البنود الآتية:

1. بيانات الجهة مقدمة العطاء.
2. التزامات الشركة.
3. غرامات التأخير.
4. شروط السداد والدفعات المقدمة
5. العروض الفنية للأعمال.
6. المرفقات.

- ◀ على الجهة مقدمة العطاء الالتزام والحفاظ على الترتيب أعلاه مع وضع فواصل بين كل بند من بنود المظروف وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصاراً للوقت والمجهود.
- ◀ تقدم العطاءات باللغة العربية مع إمكانية استخدام اللغة الانجليزية للمصطلحات الفنية.
- ◀ يجب ترقيم كل الأوراق في محتويات العرض بما فيها الغلاف والفواصل.

4.1 بيانات الجهة مقدمة العطاء

- تذكر بيانات الجهة مقدمة العطاء.
- من حق لجنة البت استبعاد الشركات التي لا تقوم بتقديم البيانات كاملة ومعتمدة ومختومة بخاتم الشركة.

4.2 التزامات الشركة

يجب أن يلتزم من ترسو عليه الممارسة بتسيير خطوط السير في المواعيد المحددة ووفقاً لخط السير المقترح وتحت أي ظرف وفي حالة عدم تواجد أو تعطل أي سيارة تعمل على خط سير معين، يجب أن توفر الشركة بديلاً لها في حينه بنفس المواصفات المتفق عليها وبنفس الحالة.

4.3 التنفيذ على الحساب وغرامات التأخير

في حالة التأخير أو عدم الالتزام في التنفيذ يتم التنفيذ على حساب الشركة الراسي عليها دون التقيد بالقيمة الموضوعية من قبل الشركة ويتم السداد والخصم من حساب الشركة مضافاً إليه 10% من قيمة ما يتم سداده كمصروفات إدارية، وهذا كله مع عدم الإخلال بحق الهيئة في تطبيق ما جاء من غرامات بلاتحة المشتريات الخاصة بالهيئة والمقررة بنسبة 1% عن كل أسبوع أو جزء من أسبوع ويحد أقصى 10% من إجمالي قيمة العقد ، وتوقع تلك الغرامة بمجرد حصول التأخير وبدون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قانونية أو رسمية ويعتبر من ترسو عليه ال الممارسة أنه قد قبل توقيع الغرامات المشار إليها أنفاً بدون أي اعتراض وتخصم هذه الغرامات (لحساب الهيئة) أولاً بأول من كل دفعة مستحقة لمن ترسو عليه الممارسة أو من أية مبالغ مستحقة له لدى الهيئة.

4.4 شروط السداد والدفعات المقدمة

السداد بشيك في نهاية كل شهر على الأقل وفقاً للتقرير الشهري المعد من قبل الهيئة ويحدد مقدم العطاء أي شروط سداد آخري يرى أنها مناسبة له على أن يتم تقييمها ضمن التقييم المالي لعرضه. يمكن صرف دفعات مقدمة من قيمة التعاقد ويحد أقصى 25% وذلك بشرط تقديم خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وغير قابل للإلغاء على أن يسرى هذا الخطاب حتى تاريخ استحقاق صرف هذه المبالغ على أنه عند المفاضلة المالية بين العطاءات سيتم إضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي المصري وقت البت المالي في الممارسة إلى قيمة العطاءات المقترنة بدفع مقدم وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً.

4.5 العروض الفنية للأصناف

لابد أن يقوم كل مقدم عطاء بتحديد الأصناف والبدايل التي سيقدمها في كل بند مرفقاً بها الكتلوجات الفنية وكافة المواصفات الفنية التي تمكن الهيئة من دراسة عرضه الفني على النمط الآتي:

4.5.1 ماركة ونوع السيارات

تقوم الجهة مقدمة العطاء بتحديد أسم ونوع الصنف المطلوب وأي بيانات فنية يرى أنها لازمة لإتمام الدراسة.

4.5.2 المواصفات الفنية

يتم توضيح المواصفات الفنية التفصيلية للأصناف المطلوبة مع اعتبار التفاصيل الواردة بالمواصفة الفنية لكل بند من البنود المطلوبة هو الحد الأدنى للمعلومات.

4.6 المرفقات

وثائق قانونية وإدارية للعطاءات

➤ صورة رسمية من عقد التأسيس والنظام الأساسي مع العطاءات المقدمة من الشركات، وبالنسبة لشركات الأشخاص يرفق صورة رسمية من عقد المشاركة، أما المنشآت الفردية يرفق صورة رسمية من قرار تأسيسها.

- صورة السجل التجاري الخاص بالشركة مجددة (صورة واضحة).
- صور من البطاقة الضريبية الخاصة بالشركة مدون بياناتها آلياً، وموضحاً بها آخر إقرار ضريبي (صورة واضحة).
- صورة مما يفيد ان الشركة مسجلة وفقاً لأحكام قانون رقم 67 لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة: (صورة واضحة).
- صور من شهادة تسجيل الشركة بسجل الوكلاء التجاريين للشركة المصنعة للأصناف المزمع توريدها (إن وجدت).
- شهادات من الجهات المذكورة في جدول سابقة الأعمال أو على الأقل صور عقود وأوامر الاسناد.
- صور ضوئية لرخص تسيير المركبات المزمع تشغيلها (إن أمكن).
- أية معلومات توضيحية أخرى.

5. محتويات المظروف المالي

يكتب على المظروف المالي الآتي:

الممارسة العامة رقم (2) لسنة 2019/2020م
بشأن عملية نقل العاملين بمبنى خدمة المستثمرين
وبميناة الادبية
عطاء شركة ()
"العرض المالي"

يحتوي العرض المالي المقدم من الجهة مقدمة العطاء على قيمة كل بند على حده من البنود المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع مراعاة الآتي: -

- 1) يجب تقديم عرض مالي يشمل سعر الإيجار الشهري لكل سيارة على حدة موضحاً فيه بشكل منفصل قيمة الرحلة الواحدة لكل خط على حدة وذلك للمحاسبة عليها في حالات الرحلات الزائدة والغير منصوص عليها بالجدول أعلاه.
- 2) يجب أن تكون الفئات بالعطاء مدونة بالجنه المصري، ومكتوبة بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة رقمًا وحروفًا باللغة العربية دون كشط أو تغيير أو تحشير.
- 3) ان لا تشمل القيم المقدمة من الشركة مقدمة العطاء أية ضرائب أو رسوم أو رسوم جمركية حيث أن الهيئة معفاة منها بموجب أحكام قانون المناطق الاقتصادية ذات الطبيعة الخاصة الصادر بالقانون رقم (83) لسنة 2002 وتعديلاته، وفي حالة طلب إضافة الضريبة على القيمة المضافة يجب النص على ذلك صراحة في العرض المالي وفي حالة عدم طلب إضافة الضريبة يعتبر السعر شامل الضريبة على القيمة المضافة.
- 4) صاحب العطاء مسئول عن مراجعة المبالغ المقدمة منه سواءً من حيث مفرداتها أو مجموعها.
- 5) تظل الأسعار التي يتم الترسية بها على الشركة ثابتة دون أية زيادة طوال مدة العقد ولا يحق لمن ترسو عليه الممارسة المطالبة بأي زيادة في الاسعار لأي سبب.
- 6) يعمل بأي تخفيض في الأسعار الواردة بالعطاء على أن يصل للهيئة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف.
- 7) يكون للهيئة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواءً من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك. ويعتد بسعر الوحدة طبقاً للسعر المبين بالحروف، ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في الممارسة.